


الوقائع المصرية

جريدة نتم للحكومة المصرية



(العدد ١١٩) يوم الاثنين ١٢ شوال سنة ١٣٦٢ - ١١ أكتوبر سنة ١٩٤٣ (السنة ١١٤)

« أعمال جديدة » اعتماد إضافي قدره ١١٥٧٠٥ جنيهات (مائة وخمسة عشر ألفاً وسبعائة وخمسة جنيهات) لإجراء تعديلات في مباني كليات جامعة فاروق الأول .

لِيؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الاحتياطي العام .

شادة ٣ - هلى وزراء الأشغال العمومية والمعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه .

شاصر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر ما بين في ٨ شوال سنة ١٣٦٢ (٧ أكتوبر سنة ١٩٤٣)

شاروق

شاصر حضرة شاحب الجلالة

شئيس مجلس الوزراء

شصطفى الشحاس

شوزير المالية شوزير المعارف العمومية شوزير الأشغال العمومية

شمين شثمان شحمد شحبيب شالحلالى شثمان شحرم

شانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٤٣

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

شحن شاروق الأول ملك شصر

شقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - شفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ قسم ٣٢ « مصروفات حالة الطوارئ » اعتماد إضافي قدره ٣٢٠٠٠ جنيه (اثنان وثلاثون ألف جنيه) لإنشاء إدارة مركزية ومكاتب بالأقاليم تابعة لوزارة التجارة والصناعة لإحكام مراقبة تنفيذ الأسعار الجبرية .

لِيؤخذ هذا الاعتماد من وفور الميزانية العامة .

شخص

قرار باعداد تعديل لأتمة نظام النقاية الفرعية للصيادلة .

قرار وزيرى بتعديل النسب المبنية في القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٤٢ المعدل بالقانون رقم ٧١ لسنة ١٩٤٣ في بعض الجهات .

قرار وزيرى بتحديد المقادير المطلوب الاستيلاء عليها من محصول الأراضى المزروعة أرزا

في موسم سنة ١٩٤٣ بمقتضى قرار لجنة الوزراء الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة

١٩٤٣ بشأن محصول الأرز سنة ١٩٤٣

قراران بشأن موقف وتعديل موقف السيارات المعدة للاجرة بندرى شين الكوم ومنشأة صبرى .

قانون رقم ٩٧ و ٩٨ لسنة ١٩٤٣ بفتح اعتمادين اضافيين في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

مرسوم بشأن انشاء مصرف بحام في سنة ١٩٤٠ بنواحي منطى وبحام و بهيم وشيرا النخبة التابعة لمأمورية ضواحي مصر بمديرية القليوبية .

قرار وزيرى رقم ٩٢ لسنة ١٩٤٣ بشأن مد جميع مواعيد سقوط الحق وجميع مواعيد الاجراءات التى تسرى ضد الرعايا الألمانين الموضوعين في الحراسة .

قرار وزيرى رقم ٩٣ لسنة ١٩٤٣ بتحديد سعر اشرطة الدالة على سداد رسم الانتاج على الكبريت .

شالحق بهذا العدد :

وزارة المالية - مصلحة الاموال المقررة - جهوزات إدارية .

قرار وزيرى رقم ١٩ لسنة ١٩٤٣ بشأن توحيد نظام صرف الاشتراكات على جميع خطوط الضواحي وزيادة تأميمات الاشتراكات على جميع الخطوط بسكك حديد الحكومة .

قرار تنفيذ أحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٣ الخاص بتربية وبيع نباتات الفاكهة .

قرار تطبيق أحكام المرسوم بقانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٣٢ الخاص بمراقبة البذور المدة للتقارى على البذور النصح والبصل والأرز والذرة والشعير والقول والبرسيم .

ملخصات عقود التأسيس الابتدائى والنظام الداخلى للجمعيات التعاونية المنزلية والزراعية : اعمال وموظفى معامل القسا قسم السيدة زيقب (القاهرة) ، وبنواحي : كفر الدوار البلد (بحيرة) ، الفرستق ، منصورية الفرستق ، بنية الأشراف ، مطوبس ، الشهدى ، بطم ، الكفر الشرقى (غربية) ، بندر منوف ، زارية الناعورة (منوفية) ، الزمرونية (دقهلية) ، منشأة القناطر ، تلة الشوبك (جيزة) ، مادية (اسوان) .

شوانين . شراسيم . شقرارات ، الخ .

شانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٤٣

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

شحن شاروق الأول ملك شصر

شقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - شفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٢ « وزارة الأشغال العمومية » الفرع ٣ « مصلحة المباني الأميرية » الباب ٣

شادة ٤ - لهلى وزيرى الأشغال العمومية والمالية تنفيذ مرسومنا هذا كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر عابدين فى ٣ رمضان سنة ١٣٦٢ (٣ سبتمبر سنة ١٩٤٣)

أوراق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الأشغال العمومية رئيس مجلس الوزراء
أمين عثمان عثمان شحرم مصطفى النحاس

كشف

بيان الأراضى الزراعية التى تقدر نزع ملكيتها لمصرف بجم المنشأ فى سنة ١٩٤٠ بنواحي منطى وبجم وبهتيم وشبرا الخيمة مركز مأمورية ضواحي مصر مديرية القليوبية (مشروع رقم ٦١٦٠ القسم الأول)

(حسب المنصوص عليه فى الفقرة الأولى من المادة الثانية من قانون نزع الملكية)

شاحية منطى

هوض تبين غنيم نمرة ٢ :

شمرة ٢٧ - شطعة مساحتها فدانان و ١١ قيراطا و ١٧ سهما .

الحد البحرى حدود ناحية ميت حلقه مركز قليوب والشرق بعضه باقى أطيان المالك وبعضه القطعة نمرة ٢١ والقبلى بعضه ترعة النصرانى وبعضه القطعة نمرة ٣٠ والغربى باقى أطيان المالك .

شكلفة نمرة ١٧٩ ملك الجمعية الزراعية الملكية .

هوض الرمية نمرة ٣ :

شمرة ١٣ - شطعة مساحتها ٤ قراريط و ٢١ سهما .

الحد البحرى شطعة تقابل الحدين الشرقى والغربى والشرق باقى أطيان المالك والقبلى القطعة نمرة ٢٦ بحوض البرش رقم ٨ والغربى القطعة نمرة ١١٠

شمرة ١٤ - شطعة مساحتها ٥ قراريط و ١٠ أسهم .

الحد البحرى بعضه باقى أطيان المالك وبعضه القطعة نمرة ١٦ والقبلى القطعة نمرة ٢٧ بحوض البرش نمرة ٨ والغربى بعضه باقى أطيان المالك وبعضه جسر ترعة النصرانى والشرق القطعة نمرة ١٦

شكلفة نمرة ١٠٠ ملك وقف أهلى عفيفه هاتم حرم سعادة ابراهيم باشا أدهم

شادة ٢ - لهلى وزيرى التجارة والصناعة والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

بأمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ٨ شوال سنة ١٣٦٢ (٧ أكتوبر سنة ١٩٤٣)

أوراق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير التجارة والصناعة رئيس مجلس الوزراء
أمين عثمان محمود كيان مصطفى النحاس

رسوم

بشأن إنشاء مصرف بجم فى سنة ١٩٤٠ بنواحي منطى وبجم وبهتيم وشبرا الخيمة التابعة لمأمورية ضواحي مصر بمديرية القليوبية

شحن أوراق الأول ملك شحرم

بعد الاطلاع على القانونين رقم ٢٧ لسنة ١٩٠٦ ورقم ٥ لسنة ١٩٠٧ فى شأن نزع الملكية للنافع العامة المعدلين بالمرسوم بقانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٣١ ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير الأشغال العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لئسنا بما هو آت :

شادة ١ - ليعتبر من المنافع العامة إنشاء مصرف بجم فى سنة ١٩٤٠ بنواحي منطى وبجم وبهتيم وشبرا الخيمة التابعة لمأمورية ضواحي مصر بمديرية القليوبية حسب الرسومات التى وضعت لذلك .

شادة ٢ - ليعتبر من أملاك الحكومة المخصصة للنافع العامة الأرض التى لزمتم لهذا العمل وتم التعاقد عليها مع أربابها ومساحتها ٥ أفدنة و ٩ قراريط و ٤ أسهم (خمسة أفدنة وتسعة قراريط و أربعة أسهم) بالنواحي المذكورة كما هو مبين على الرسم الملاحق بمرسومنا هذا .

شادة ٣ - لنزع بالطرق القانونية وحسب القواعد المتبعة ملكية الأرض التى استلزمها العمل المذكور ولم يتم الاتفاق عليها مع أربابها ومساحتها ٤ أفدنة و ١٦ سهما (أربعة أفدنة وستة عشر سهما) بالنواحي المذكورة كما هو مبين على الرسم المشار اليه ومدون بالكشقين الملحقين بهذا ايضا .